

قرار رقم (١٢٦٨) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١٨ / ١١ / ٢٠٢٠

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط ٤

تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) ،

مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث

سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١ .	دعاء عامر عبدالله سلامة	٣٣٨٢٦	اروب للتأمين على الحياة	٢٨٧١٠٠١٠٢١٠٣٤١



نائب رئيس الهيئة

مادة ثانية : على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي
٤٦٠٧٦

